



الرّساله اللّويّه في امتناع لو الشرطية

جود نيكوي

المقدمة

ان (لو) من بحوث الادب المطولة المعقدة ، قد ناقش النحاء فيها اكثر مما به الكفاية ، فتارة يجرّونها لمباحث فلسفية منظفية ، من العلل الانحصارية و الدلاله المنطقية ، الى دلاله المفهوم المخالفية. و تارة يدعون كلامهم فيها بعلوم اللغة الاعتبارية ، يلقون الكلام و يطيلون ، يردون و يثبتون .

فلما رأيت التشوش فى كتبهم ، و أشعرت بشيء من الخلط فى بيانهم ؛ قررت أن أكتب رسالة استدلالية ، بتعليقات متقدمة ، فى كشف الغطاء عن صوب الحقيقة ، و الله المعين المستعان ، و عليه المعول للصواب. و لكن للاسف لا اقدر على استقصاء البحث عن لو و استيفائه فان المجال ضيق غير فسيح . فانما نتعرض هنا لـ لو الشرطية الماضوية : امتناع فيها. و بالإرغم سيفوتنا معظم المباحث فيها ، نتركها فى زوايا الخمول راجين يوما يوفقنا الله بالاتمام . فعلى العبد المسئلة و من الرب العطية !



و تشتمل رسالتنا هذه على مباحثين و الخاتمة . فالباحث الاول ستقوم فيه بعرض الانثار فى دلاله لو على الامتناع اجمالا ثم تفصيلا فتنسب الآراء الى اصحابهم ، و ربما ناقش فى نسبتها لبعضهم ، أ صحيح ام سقيم ؟

و اخيرا نلقي الضوء على مقال سيبويه و نبين معناه و نبرهن على صواب ما يفهم منه. ثم ننتقل الى الثاني من المباحثين مریدى الوصول لمصير الاقوال فنتشاجر فى الخلاف بينهم و نستهدى الى ما تكلفه اقل و منهاجه احق و سوف ننبه من خلاله على مواضع زلت فيها الاكابر و تاهت عندها المشاعر.



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

و في النهاية ستحدث عن فوائد و لطائف ، هي خاتمة المباحث و المسائل . ثم ان هناك رسالة في مبحثنا مسمأء بـ «كشف الضوء في معنى لو» لعثمان النجدي و حسان فلاح أوغلى ، ضبطه يوسف عبد الله الجوارنة في مكتوبه : «بحوث في اللغة». يمكن الحصول عليه بالمكتبة الشاملة.

١. الاقوال في لو الشرطية الماضوية

١-١. اجمال الآراء

أما الآراء التي جمعتها من بين اقاويلهم و عشرت عليها من بين كتبهم خمسة. اذكره بالاجمال :

الف. حرف امتناع لامتناع الجواب لامتناع الشرط و هو القول الجارى على السنة قدماء المعربين

ب. حرف يدل على امتناع الشرط فقط . اختاره المحققون من ابن مالك و ابنه و الاشمونى و المرادى و ابن هشام والسيوطى و عباس حسن

ج. حرف لا يدل على الامتناع فى شيء فقد عزى للشلوبيين و ابن هشام الخضراوى و لكننى لم احصل على كتبهما

د. انها مرأة حرف امتناع لامتناع الشرط لامتناع الجواب (خلاف القول الاول) و احيانا لا يدل على شيء من الامتناع ؛ انه قول ابن الحاجب و قد ارضاه الرضى عليه من الله الرضا باختلاف غير شامل

ه . هي كما في القول السابق الا انها حرف امتناع الجواب لامتناع الشرط . فهي إذن حرف امتناع احيانا و حرف غير دال على شيء من الامتناع بعض الاحيان و هذا



هو قول الجامى و السامرائى (غير ان الجامى جعل للو هذه ، استعمالا آخر موافقا لمدحى ابن الحاجب)

٢-١. التفصيل

و لتفصيلها و بسط البحث فيها سناتى بنص عبائرهم ، بعض المشاهير منهم ، و نناقش الامر :

١-٢-١. القول الاول

فلنبدأ بمقال الجمهور الذى نسب للاخفش و الفراء و المبرد و غيرهم من القدماء ! و لكن لازم ان يعلم انه لا يوجد موضع بالضبط فى كلام هولاء الثلاثة ، يذكر فيه : ان (لو) حرف امتناع لامتناع . او على الاقل انى لم اعثر عليه فان الاخفش و الفراء لم تطبع مكتوباتهم بعد ، الا قليل لا ذكر فيه لامتناع (لو) على الوجه السالف و المبرد لم أره يتحدث عما ذكر صراحة الا قد نقل عنه فى كتب اللغة ما يعنيها كما سياتى بحول الله . فعلى هذا سنذكر نص المتأخرین عنهم من ابن السراج و الزجاجى و ابن فارس و ... لكن قبله سنلقى الضوء على بعض اشارات الثلاثة المذكورة الى امتناع (لو) مزيدا لتبيين

الوضع.

١-٢-١-١. الاخفش ، الفراء و المبرد

قال الاخفش(القرن ٢) في معانى القرآن:



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

«قالَ {وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبْعُدُوا قِبْلَتَكَ} ... لَأَنَّ

«لو» لم تقع ..^١ (الخ)

وقال في موضع آخر:

«{ولو يرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا أَذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقَوْةَ لِلَّهِ جَمِيعًا} ...

أى: «لو يعلَمون» لأنهم لم يكونوا علموا قدر ما يعاينون من العذاب^٢ (الخ)

وقال الفراء:

«فإذا كان ما قبل إلا فيه جحد جعلت ما بعدها تابعاً لما قبلها؛ ...

ومثله قوله: {فلولا كانت قريبة آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس} ... ومثله: {فلولا كان من القُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بِقِيَةٍ ينهون عن الفساد في الأرض} ثم قال: {إلا قليلاً ممن أنجينا منهم} ... ولو كان ما بعد (إلا) في هاتين الآيتين رفعاً على نِيَّةِ الوصل لكن صواباً؛ مثل قوله: {لو كان فيهما آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لفسدتا} فهذا نِيَّةٌ وصل.^٣ (الخ)

فهذه العبائر لا تدل أكثر من أن لو حرف امتناع اجمالاً. والذى نقل عن المبرد (القرن ٣) أقل من هذه دلالةً فقد جاء في لسان العرب:

«قال المبرد : (لو) تُوجِبُ الشَّيْءَ مِنْ أَجْلٍ وُقُوعِ غَيْرِهِ»^٤ (الخ)

١. معاني القرآن للأخفش ١٦١ / ١١

٢. معاني القرآن للأخفش ١٦٥ / ١١

٣. معاني القرآن للفراء ١٥١ / ١١

٤. تهذيب اللغة - موافقاً للمطبوع ١٥ / ٢٩٨ تاج العروس من جواهر القاموس ٤٧٨ / ٤٠ لسان العرب ١١ / ١٢٣



١-٢-٢. نصوص من القرن الثالث إلى الثامن

واما صريح العبارات فقد قال ابن السراج (القرن ٣) في الأصول:


«لو» و هو كإِنْ التي للجزاء؛ لأن إن توقع الثاني من أجل وقوع
الأول و لم تمنع الثاني من أجل إمتناع الأول تقول: إن جئتنى
أكرمتك فالإكرام إنما يكون متى إذا كان منك مجىء و تقول: لو
جئتنى لأكرمتك و المعنى: أنه امتنع إكرامى من أجل امتناع
مجيئك.»^١(الخ)

و جاء في الصاحبى:

«لو» تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره، تقول: لو حضر زيد
حضرت فامتنع هذا لامتناع هذا.»^٢(الخ)

و قال الزجاجى (القرن ٤) في اللامات:

«اعلم أن لو تليها الأفعال و معناها أن الشيء ممتنع لامتناع غيره ...
و ذلك قولك لو جاء زيد لأكرمتك و المعنى إن إكرامى إياك إنما
امتنع لامتناع زيد عن المجيء فهذا معنى امتناع الشيء لامتناع
غيره.»^٣(الخ)



و في كتابه الآخر:

«لو) يمتنع بها الشيء لامتناع غيره كقولك لو جاء زيد لأكرمه
معناه امتنعت الكرامة لامتناع المجيء»^٤(الخ)

١. الأصول في النحو، ج ٢، ص: ٦٩

٢. الصاحبى فى فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب فى كلامها (ص: ١١٩) (ابن فارس فى القرن ٤)

٣. اللامات (ص: ١٢٧)

٤. حروف المعانى والصفات (ص: ٣)



١-٢-٣. لم اعتر على ما نسب للرماني

و قال ابراهيم محمد في هامش الإيضاح في شرح المفصل ج ٢، ص: ٢٣٧ انه يقول الرماني (القرن ٤) في معانى الحروف : و معناها امتناع الشيء لامتناع غيره انتهى قول ابراهيم محمد . فعلى هذا هو ايضا من الجمهور ولكن مهما فتشت في معانى الحروف و غيره من كتب الرماني لم أجده ما نقل عنه .

والبطليوسى (القرن ٥):

«ويجوز في لو أن تكون هي التي تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره.... ويجوز أن تكون لو هي التي يراد بها معنى التمنى»^١ (الخ)

و قال الانباري (القرن ٦):

« وإنما لو حرف باق على أصله من الدلالة على امتناع الشيء لامتناع غيره»^٢ (الخ)

و في مفتاح العلوم للسكاكى (القرن ٧):

« ولو نحو الشرط في الماضي على امتناع الثاني لامتناع الأول»^٣ (الخ)

ثم قال ابن عصفور^٤ (القرن ٧):

١. الحل في شرح أبيات الجمل (ص: ١٠)

٢. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والkovfines (٦٤ / ١)

٣. مفتاح العلوم (ص: ١٢١)

٤. قال السبكي قد اختار ابن عصفور رأى الجمهور و حمل كل الموارد المشكلة على لو الاستقبالية . راجع عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح،

ج ١، ص: ٣٣٩



«و قد تخرج عن بابها، و تكون بمعنى «إن» الشرطية...و قد تخرج عن بابها بأن تستعمل للتمنّى...لأنه لا يتصور فيه معنى الشرط و لا معنى امتناع الشيء لامتناع غيره»^١(الخ)

فيفهم من كلامه ان الاصل في لو :امتناع .

٢-٢. القول الثاني

فكما سلفنا يودي القول هذا ان لو تدل على امتناع الشرط مباشرة ثم تنفي من الجواب قدر المساوى اي تنفي الجواب الذى كان يحصل بسبب الشرط لا مطلق الجواب فعليك لتوضيح هذا بقول ابن مالك(القرن٧) في الكافية الشافية :

«و العبرة الجيدة في «لو» أن يقال: «حرف يدل على انتفاء تال يلزم لثبوته ثبوت تاليه»...فقيام زيد من قولك: «لو قام زيد لقام عمرو» معلم بانتفائـه فيما مضـى، و كونـه مستلزمـاً لثبوـت قيـام عمـرو، و هل لعمـرو قيـام آخر غـير الـلازم عن قيـام زـيد أو لـيس له؟ لا تـعرض لـذلك، بل الأـكثر كـونـ الثـانـى و الأولـ غـير واقـعـينـ.

»^٢(الخ)



و قال ابنه(القرن٧) في الدرة:

«لكن لو للتعليق لا للايجاب فلا بد من كون شرطها متنفيا و اما جوابها فان كان مساويا للشرط في العموم كما في قولك لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا فلا بد من انتفائـه ايضا و ان كان

١. شرح جمل الزجاجي، ج، ٣، ص: ٢٠-٢١

٢. شرح الكافية الشافية، ج، ٢، ص: ١٧٣-١٧٤



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

اعم من الشرط كما في قولك لو كانت الشمس طالعة كان الضوء
موجوداً فلا بد من انتفاء القدر المساوى منه للشرط»^{١(الخ)}

١-٢-٢-١. ليس قدح ابن هشام لبدر الدين بمستقيم

وهكذا قد قال بدر الدين في شرح التسهيل ايضاً و لكن قد رماه ابن هشام و نسبه الى اختيار قول ابن الحاجب و ليس كذلك و توضيح ذلك ان ابن الناظم في شرح التسهيل بعد اختياره القول الثاني الذي نحن فيه قال ما هذا نصه:[لان غاية ما فيه ان ما جعل شرطاً للو مستقبل في نفسه او مقيد بمستقبل و ذلك لا ينافي امتناعه فيما مضى لامتناع غيره]^{٢(الخ)} فاورد عليه ابن هشام ان ضمير (هـ) في قوله [امتناعه] يعود على الشرط المتقدم ذكره فهذا هو قول ابن الحاجب(الذى قد مضى بالاجمال)^٣ ولكن ليس وارداً فواضح انه يعود على الجواب فقد ملأ بدر الدين كتابه بقوله [امتناع الثاني لامتناع الاول] فلا يقدحه انه مرء لم يذكر مرجع الضمير اللفظي لأن المرجع لا يذكر احياناً بقرينة السياق و المعنى و هذا ما يسميه النحويون بالمرجع المعنوي نظيره قوله تعالى : {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أُثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ وَ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَ لِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُّسُ}.

و على ما بدا لي ، بهذا الرأي نطق الشيخ بهاء الدين السبكي (القرن ٨) في عروس الأفراح ^٤ وقد اطال الكلام فيها و جاء بتطبيقات مفيدة . فعلى طالب المزيد الرجوع!

و الى هذا المنهج قد مشى المرادى(القرن ٨) في الجنى الدانى :

١. شرح ألبية ابن مالك(الدرة المضيئة) لابن الناظم، ص: ٢٧٧

٢. شرح التسهيل ج ٣ ص ٤٧١

٣. مغني اللبيب، ج ١، ص: ٢٦٢

٤. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ج ١، ص: ٣٤٠-٣٣٧



«فقد اتضح بذلك أن لو تدل على أمرين: أحدهما امتناع شرطها، والآخر كونه مستلزمًا لجوابها. ولا تدل على امتناع الجواب، في نفس الأمر، ولا ثبوته. فإذا قلت: لو قام زيد لقام عمرو، فقيام زيد محكوم بانتفائه فيما مضى، وبكونه مستلزمًا ثبوته لثبت قيام عمرو. وهل لعمرو قيام آخر غير اللازم عن قيام زيد، أو ليس له، لا تعرض»^١ (الخ)

و قد اجتبى ابن هشام (القرن ٨) هذا الرأى فى كتبه. قال فى المغنى:

«أنها تفيد امتناع الشرط خاصه، و لا دلالة لها على امتناع الجواب و لا على ثبوته، و لكنه إن كان مساويا للشرط في العموم ... لزم انتفاؤه؛ لأنه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء مسببه، و إن كان أعم ... فلا يلزم انتفاؤه، و إنما يلزم انتفاء القدر المساوى منه للشرط، و هذا قول المحققين». ^٢ (الخ)

و قال الاشمونى (القرن ٩):

«و يلزم كون شرطها محكوما بامتناعه... و أما جوابها فلا يلزم كونه ممتنعا على كل تقدير لأنه قد يكون ثابتا مع امتناع الشرط، نعم الأكثر كونه ممتنعا. و حاصله أنها تقتضى امتناع شرطها دائمًا، ثم إن لم يكن لجوابها سبب غيره لزم امتناعه، نحو: وَلَوْ شِئْنا لرَفَعْنَا بِهَا (الأعراف: ١٧٦) و كقولك: لو كانت الشمس طالعة لكان النهار موجودا، و إلا لم يلزم نحو: لو كانت الشمس طالعة

١. الجنى الدانى فى حروف المعانى (ص: ٢٧٤)

٢. مغنى الليبب، ج ١، ص: ٢٥٨.



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

لكان الضوء موجوداً، و منه: «نعم المرء صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه»^١ (الخ)

و تبعهم السيوطي فقال:

«(و المختار) في تحرير العبارة في معناها (وفاقا لابن مالك) أنها
حرف يقتضي (امتناع ما يليه و استلزماته لتاليه) من غير تعرض
لنفي التالي»^٢ (الخ)

و من المتأخرین انه هو عباس حسن ذهب بمذهبهم في النحو الوافی^٣

١-٢-٣. القول الثالث

اما ثالث الاقوال فما وجدت شيئاً من كتبهما في برامج النور و لا في المكتبة الشاملة و لا
غيرهما من الكتب بهيئة pdf و... الا ان هناك كثيرون يروون و ينقلون اقاويلهم ولكن
النقل لا يعني من الحق شيئاً فعلى من له يد على الكتب ان يراجع ما يكتبه.

١-٢-٤. القول الرابع

هذا القول كأنَّ ابن الحاجب (القرن ٧) اول مدعيه فقاله في مواضع من الإيضاح ابرزها:

«كقولك في «إن»: «إن أكرمتني أكرمتك»، فمعناه الاستقبال فيهما،
و في «لو»: «لو أكرمتني أكرمتك»، فمعناه المضى على سبيل
التقدير... و ظاهرها الدلالة على أنَّ الثاني متوفى، فيلزم منه انتفاء
الأول ضرورة أنَّ انتفاء المسبب يدلُّ على انتفاء السبب... ألا ترى

١. حاشية الصبان على شرح الأشموني على أ腓يَّة ابن مالك و معه شرح الشواهد للعيني، ج٤، ص: ٥٠.

٢. هم الهوامع شرح جمع الجوامع في النحو، ج٢، ص: ٢٨٥.

٣. النحو الوافی مع ربطه بالأساليب الرفيعة و الحياة اللغوية المتعددة، ج٤، ص: ٤٥٩.




إلى قوله تعالى: لَوْ كَانَ فِيهِمَا أَلَّهُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا... و قد تأتي على معنى أن الأول مرتبط بالثانية على سبيل التقدير كما تقدم، إلّا أَنَّه لا يكون الثانية متفيا، و ذلك في مثل قوله في الحديث «نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه»، و في مثل قوله تعالى: وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ... و لكن مثل ذلك إنما يأتي عند قيام القرائن الداللة على ثبوت الثانية، و ذلك قد يكون من خارج، و قد يكون معلوما من نفس سياق الكلام الذي تضمنته»^١ (الخ)

فلا يخفى تقسيمه لو الشرطية إلى قسمين مشتركين اشتراكا لفظيا.(ويمكن ان نقول انها من الحقيقة و المجاز و هكذا في القول الخامس)

ثم اقتفي أثره الرضي (القرن ٧)، ذلك العالم الجليل، فقال في شرح الكافية:

«و الصحيح أن يقال كما قال المصنف: هي موضوعة لامتناع الأول لامتناع الثانية، أي أن امتناع الثانية دل على امتناع الأول، لكن لا للعلة التي ذكرها، بل لأن «لو» موضوعة ليكون جزاؤها مقدار الوجود في الماضي، و المقدر وجوده في الماضي يكون ممتنعا فيه، فيمتنع الشرط الذي هو ملزم، لأجل امتناع لازمه، أي الجزاء، لأن الملزم يتغى بانتفاء لازمه؛ و قد يجيء جواب «لو» قليلا، لازم الوجود في جميع الأزمنة في قصد المتكلم، و آية ذلك أن يكون الشرط مما يستبعد استلزماته لذلك الجزاء، بل يكون نقىض ذلك الشرط أنساب، و أليق باستلزمات ذلك الجزاء، فيلزم استمرار وجود ذلك الجزاء على كل تقدير، لأنك تحكم في الظاهر أنه لازم للشرط الذي نقىضه أولى باستلزمات ذلك



١. الإيضاح في شرح المفصل، ج. ٢، ص: ٢٤٠-٢٣٧.



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

الجزاء، فيكون ذلك الجزاء لازماً لذلك الشرط و لنقيضه، فيلزم وجوده أبداً، إذ النقيضان لا يرتفعان؛ مثاله: لو أهنتني لأكرمتك، فإذا استلزمت الإهانة الإكرام، فكيف لا يستلزم الإكرام الإكرام؛ ومنه قوله تعالى: «وَلَوْ أُنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أُقْلِمُ»^١ إلى قوله: «مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ»^٢، أي: لبقيت»^٣ (الخ)

١-٢-٥. القول الخامس

قال الجامى رحمة الله عليه :

«إنها موضوعة لتعليق حصول أمر في الماضي بحصول أمر آخر مقدر نية، و ما كان حصوله مقدراً في الماضي كان متفيماً فيه قطعاً. فيلزم لأجل انتفاء انتفاء ما علق به أيضاً... و استعمال لو بهذا المعنى هو الكثير المتعارف، و قد تستعمل على قصد لزوم الثاني للأول مع انتفاء اللازم، ليستدل به على انتفاء الملزوم كقوله تعالى: لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا [الأنبياء: ٢٢]. فإن لو هاهنا تدل على لزوم الفساد لتعدد الإلهة و على أن الفساد متوقف... و له استعمال ثالث، هو أن يقصد بيان استمرار شيء فيرتبط بأبعد النقيضين عنه كقولك: (لو أهانتني لأكرمتها) لبيان استمرار وجود الإكرام، فإنه إذا استلزم الإهانة الإكرام فكيف لا يستلزم الإكرام الإكرام!»^٣ (الخ)

و قال الدكتور السامرائي :

١. الآية ٢٧ سورة لقمان:

٢. شرح الرضي على الكافية، ج ٤، ص: ٤٥١-٤٥٢

٣. شرح ملا جامي على متن الكافية في النحو، ج ٢، ص: ... - ٤٣٦



«لو و هي من أدوات الشرط ، ثم هي قد تكون: ١- امتناعية نحو قوله تعالى: {و لو كنت فظا غليظ القلب لانقضوا من حولك} [آل عمران: ١٥٩] و قوله : {و لو شاء الله لجعلكم امة واحدة} [المائدة: ٤٨]. و تسمى حرف امتناع ، و معناه امتناع وقوع الجزاء لامتناع الشرط ، نحو (لو زرتني لاكرمتك) فامتنع الاقرارات لامتناع الزيارة. ٢- شرطية غير امتناعية نحو قوله تعالى : {و لو اسمعهم لتولوا و هم معرضون} [الانفال : ٢٣] إذ لا يصح أن يقال : امتنع التولي لامتناع الاسماع ، بل هم متولون على كل حال اسمعهم ام لم يسمعهم....»^١ (الخ)

و هذا القسم الثاني الذي ذكره ، غير لو الاستقبالية التي بمعنى إنْ فانه قد ذكرها لاحقا في القسم الرابع من أقسام لو .

و الظاهر ان الجامى جعل الاستعمال الاول من الحقيقة و الثاني و الثالث من المجاز و السامرائي جعل الاقسام من الاشتراك اللفظي و الله اعلم .^٢

١-٥-٢. طرفة

من الطرائف ان ما ضبط من كلام الشيخ بهاء الدين رحمة الله عليه يترجح و يتعدد بين القولين الثاني و الرابع . ففى نسخة : [لو ترد شرطية فتقتضى امتناع شرطها و استلزمها لجوابها] و فى اخرى : [لو ترد شرطية ، فتقتضى امتناع شرطها لامتناع جوابها و استلزمها

١. معاني النحو ج ٤ ص ٧٦

٢. جاء في الأشياء والنظائر في النحو، ج ٤، ص: ٥٤ ضمن كلام أبي العباس الحراني : [...] و كان يمكننا أن نقول: إنَّ حرف لو دالة على انتفاء الجزء، وقد تدلّ أحياناً على ثبوته إما بالمجاز المقوّن بقرينة أو بالاشتراك، لكن جعل اللفظ حقيقة في القدر المشترك أقرب إلى القياس مع أنَّ هذا إن قاله قائل كان سائغاً في الجملة، فإنَّ الناس ما زالوا يختلفون في كثير من معاني الحروف هل هي مقوله بالاشتراك أو التواطؤ أو بالحقيقة و المجاز؟ [الخ]



الرسالة اللوئيَّةُ فِي امْتِنَاعِ لَوِ الشُّرْطِيَّةِ

لجوابها] و النسخة الاولى قد شرحها السيد على خان رحمة الله عليه في الحدائق^١ و الثانية وضحها المدرس الافغاني رحمة الله في الكلام المفيد^٢ و لا احد منهمما تعرض بما في نسخة غيره فظهر الشيخ عند السيد قائلا بقول ابن مالك و عند المدرس بقول ابن الحاجب .

٢-٥-٢. رأى سيبويه

ذاك الذي مرّ، هو بالنسبة الى الاقوال الخمسة و قد بقى هناك من لا يمكن الاستخفاف بقوله و عدم الاعتناء به: أنحى النحاء و أشهرهم :ابي بشر الملقب بسيبوويه فقد قال في كتابه :

«و أَمَّا لَوْ فَلَمَا كَانَ سِيقَعَ لِوَقْوَعِ غَيْرِهِ»^٣ (الخ)

٢-٥-٣. سيبويه يشتري لمن يدفع اكثر

فهذا الكلام ، بما فيه من السهولة و الاختصار كسائر مقولاته ، قد شن حربا بين مفسرى كتابه في اقتضاء مراده . فكل يدعى و صلا بليلي ، قائلا انه قد عنى كذا و كذا فهذا هو ابن هشام يقول :

«و قد اتضح أن أفسد تفسير للو: قول من قال: حرف امتناع لامتناع، و أن العبارة الجيدة قول سيبويه رحمة الله: حرف لما كان سيقع لوقعه غيره ۰۰۰۰ و لكن قد يقال: إن في عبارة سيبويه إشكالا و نقضا. فأما الإشكال فإن اللام من قوله «لوقعه غيره» في الظاهر لام التعليل، و ذلك فاسد ۰۰۰۰ و الجواب أن تقدر اللام

١. الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية، ص: ٨٩٦

٢. الكلام المفيد ص ٤٢٨

٣. كتاب سيبويه (٢٢٤ / ٤)



الرسالة اللوّيّة في امتناع لو الشرطية

للتوكيد أى أن الشانى يثبت عند ثبوت الأول. و أما النقض فلأنها لا تدل على أنها دالة على امتناع شرطها، و الجواب أنه مفهوم من قوله «ما كان سيقع» فإنه دليل على أنه لم يقع.^١ (الخ)

و قد فسره ابن مالك قبله هكذا في شرح الكافية.

و قال الأشموني:

«و عبارة سيبويه حرف لما كان سيقع لوقوع غيره، و هي إنما تدل على الامتناع الناشيء عن فقد السبب لا على مطلق الامتناع»^٢ (الخ)

و إليه مال عباس حسن فقال :

«و مما تقدم يتبيّن خطأ التعبير الشائع على ألسنة المعربين و هو: «أنها حرف امتناع لامتناع»؛ يريدون: أنها حرف يدل على امتناع الجواب لامتناع الشرط... و الصواب ما رده سيبويه من أنها: حرف يدل على ما كان سيقع لوقوع غيره، أى: لما كان سيقع في الماضي؛ لوقوع غيره في الماضي أيضاً. و هذه العبارة صحيحة دقيقة، لا تحتاج إلى تأويل، أو تقدير، أو زيادة.»^٣ (الخ)



فكما ترى انهم جعلوا سيبويه من القائلين بالقول الثاني و يويندون كلامهم بمقاله و لكن من جهة أخرى هناك من يختلفون تفسيرهم لقوله تماماً . قال ابن السراج :

«(لو) و هو كإن التي للجزاء؛ لأن إن توقع الثاني من أجل وقوع الأول و لم تمنع الثاني من أجل إمتناع الأول تقول: إن جئتنى أكرمتك فالإكرام إنما يكون متى إذا كان منك مجىء و تقول: لو جئتنى لأكرمتك و المعنى: أنه امتنع إكرامى من

١. مغني اللبيب، ج ١، ص: ٢٦٠

٢. حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك و معه شرح الشواهد للعيني، ج ٤، ص: ٥١

٣. النحو الوافي مع ربطه بالأساليب الرفيعة و الحياة اللغوية المتعددة، ج ٤، ص: ٤٦١



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

أجل امتناع مجئك. و قال سيبويه: (لو) لما كان سيقع لوقوع غيره و هو يرجع إلى هذا المعنى؛ لأنَّه لم يقع الأول لم يقع الثاني»^١ (الخ)

و قال ابن الناظم :

«ولا شك أن ما قاله الشيخ^٢ في تفسير لو أحسن وأدل على معنى لو مما قال النحويون ، غير أن ما قالوه عندي تفسير صحيح واف بشرح معنى لو، وهو الذي قصد سيبويه ، رحمة الله ، من قوله: لما كان سيقع لوقوع غيره ، يعني أنها تقضى فعلاً امتناع لامتناع ما كان يثبت ثبوته». ^٣ (الخ)

وقال الصبان :

«قوله: (حرف لما كان سيقع) و هو الجواب (لوقوع غيره) و هو الشرط، أى لما كان في الماضي متوقع الوقع لوقوع غيره لكنه لم يقع لعدم وقوع الغير ... فمعنى عبارته أن لو تدل مطابقة على أن وقوع الثاني كان يحصل على تقدير وقوع الأول و تدل التزاما على امتناع وقوع الثاني لامتناع وقوع الأول لأن عدم اللازم يوجب عدم الملزوم كذا في الدماميني، و منه يعلم أن عبارة سيبويه متساوية لعبارة من قال حرف لامتناع الجواب لامتناع الشرط ... و إن أوهم صنيع الشارح خلافه»^٤ (الخ)

و قال الدكتور علاء إسماعيل الحمزاوي:

«يقول ابن فارس: إنها "تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره، تقول: لو حضر زيد لحضرت، فامتنع هذا لامتناع هذا" ورجم ابن عقيل وابن هشام رأى سيبويه بأنها

١. الأصول في النحو، ج ٢، ص: ٦٩

٢. يعني أباه (راجع الجنى الداني في حروف المعانى (ص: ٢٧٥))

٣. أي ما كان يثبت ذلك الفعل لثبوته

٤. شرح التسهيل ج ٣ ص ٤٦٩

٥. حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك و معه شرح التواحد للعيني، ج ٤، ص: ٥١.



الرّساله اللّويّة في امتناع لو الشرطية

حرف لما كان سيقع لوقوع غيره . ويرى الباحث أنه لا فرق دلالياً بين رأي سيبويه ومن تابعه من جهة ورأي ابن فارس ومن مثله من جهة أخرى ؛ فالذى كان سيقع لوقوع غيره هو ما لم يقع لعدم وقوع غيره، فكانه امتناع لامتناع.»

^١(الخ)

و العجيب ان مستمسك الشلوبيين ايضا على ما قال استاذنا الحسيني مد الله حياته بالعلم هو قول سيبويه حيث لم يذكر الامتناع صراحة . قال في الهمع:

«(و قال) أبو على (الشلوبين) و ابن هشام (الحضراوي): إنها لا تفید الامتناع بوجه ... بل هي (المجرد الرابط) أي: ربط الجواب بالشرط دلالة على التعليق في الماضي... إذ لو كان من مدلولها الامتناع ما أغفله سيبويه في بيان معناها»^٢ (الخ)

فالذى ينقص فى هذه المعركة هو ان ياتى ابن الحاجب يدعى موافقة سيبويه لقوله!!



١-٥-٤. ما الذي يقوله سيبويه على الصحيح؟

و آخر ما تحصل لي والله اعلم ان سيبويه على القول الثاني اي قول ابن هشام، غير ان عبارته يختلف عنه اختلافاً سهلاً. و ذلك لأن معنى قوله [حرف لما كان سيقع لوقوع غيره] : إنها حرف لجواب كان سيقع ذاك الجواب لوقوع الشرط فيدل قوله ان وقوع الجواب كان متوقعاً و المتوقع غير واقع اي ان الجواب ممتنع فهذا رد قاطع على الشلوبيين و امثاله . فالإتيان به كان للاحتراز عن إن فإنها لما يقع في المستقبل لوقوع غيره و بالسين الداله على التوقع للدلالة على أنه لم يكن حينئذ أيضاً اي لم يقع في هذه الحالة كما لم يقع في الماضي لضرورة استقباله فهي مصريحة بأنه لم يكن وقع ولا هو واقع في ذلك الوقت^٣ . و الان ياتى دور سائل يسئلنا فكيف نفي الشرط ؟ و كذا

١. السلب ومظاهره في العربية (دراسة تطبيقية على رواية شجرة المؤس) ص: ٤٧-٤٨

٢. همع الهوامش جمع الجوامع في النحو، ج ٢، ص: ٣٨٤

٣. حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك و معه شرح الشواهد للعيني، ج ٤، ص: ٥١



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

بالنسبة الى عبارة ابن هشام المتقدم ذكرها هناك ابهام ان لو كيف تنفي الشرط؟ و الحال ان المتوقع هو الجزاء وبالتالي ان المنفي ايضا هو الجزاء فلماذا انه يقول : (و أما النقض فلأنها لا تدل على أنها دالة على امتناع شرطها، و الجواب أنه مفهوم من قوله «ما كان سيقع» فإنه دليل على أنه لم يقع.)^١ (الخ))؟

و الاجابة عن هذا كله : تطلب مقدمة مختصرة : و هي ان النفي اذا دخل على كلام مقيد ، يرجع على القيد الاخير اي الغالب انه اذا ينفي الفعل و هو مقيد باى من المفاعيل او غيرها فلا يكون مطلق الفعل منفيا بل ان المنفي هو الفعل المقيد. ففى قوله تعالى { يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى }^٢ ليس مطلق الصلاة ممنوعا بل الممنوع هي صلاة مقيدة بحال السكر و كذا ما روى عن ابي عبدالله الامام الحسين عليه السلام : { وَأَنَّى لَمْ أُخْرُجْ أُشِرِّا ... }^٣. فاذن يفهمنا قول سيبويه ان الجواب ممتنع فى حين وقوع الشرط و ليس ممتنعا على الاطلاق .

لا تقل : انه هنا ليس الامر كذلك ولم تدخل النفي فى القيد الاخير بل يرجع على الفعل نفسه كقول الخطيب فى المفتاح :[لم ابالغ فى اختصار لفظه تقريرا لتعاطيه]^٤(الخ) فقد قال التفتازانى تحته :([تقريبا) مفعول له لما تضمنه معنى لم ابالغ كانه قال تركت المبالغة فى الاختصار تقريبا]^٥(الخ) و الحاصل كما قال عصام الدين فى الاطول^٦ انه ليس ليس القيد فى عبارة الخطيب للمنفي بل للنفي فلا يدخل النفي فى القيد . فنحمل عبارة سيبويه ايضا على هذا المعنى .

١. مغني اللبيب، ج ١، ص: ٢٦٠

٢. النساء : ٤٣

٣. بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٤٤، ص: ٣٢٩

٤. اى تناوله

٥. كتاب المطول و بهامشه حاشية السيد ميرشريف، ص: ١١

٦. نفس المصدر

٧. الأطلول شرح تلخيص مفتاح العلوم، ج ١، ص: ١٥٢



لانا نقول : لا يمكن هذا المعنى فى قول سيبويه لأن القيد فى قول سيبويه (و هو قوله : لوقوع غيره) لو كان للنفي كما فى قول الخطيب لكان المعنى : قد امتنع لوقوع الشرط الجواب^١ . و هذا المعنى فاسد كما هو واضح (لان الجواب ليس ممتنعا بسبب وقوع الشرط او عند وقوعه بل انما هو ممتنع لعدم وقوع الشرط) ولكن على قول ابن هشام ان القيد للمنفي فيرجع النفي على الجواب المقيد لا على مطلق الجواب فالمعنى : قد امتنع الجواب الذى كان يحصل بسبب وقوع الشرط او عند وقوعه . واما مطلق الجواب فيمكن ان يكون ممتنعا ام غير ممتنع .

و دعوى اتحاد قول الجمهور و سيبويه باطل لأن فى قول الجمهور تقيين اثنين قولهم، يكون فى قوله بان لو حرف لما لم يقع لعدم وقوع غيره . فنافق الصبان ان هذه العبارة الاخيرة تساوى قول الجمهور و لكن لا نقبل منه ان هذه هي عبارة سيبويه بل ما يفهم من قول سيبويه ، هو ان لو حرف لما لم يقع لوقوع غيره فلا نكرر النفي . لأن الكلام المتوقع انما هو متوقع بتمام قيوده فليس المتوقع فى كلامه: وقوع مطلق الجزء بل المتوقع: وقوع الجزء الذى يكون لوقوع غيره . اذن على هذا ان المنفى ايضا هو الجزء بالقيد السابق . فتقدير كلام سيبويه : انها لما لم يقع لوقوع غيره و كما سبق لا يمكننا هنا ارجاع النفي على الفعل فحسب بل النفي للفعل المقيد . بعبارة اخرى ان القيد هنا للمنفي . لا للنفي اى لم يكن الواقع من الجزء الذى كان يحصل لوقوع الشرط . اي لم يقع الشرط و لم يقع القدر المساوى من الجزء . و هذا هو قول ابن هشام حيث ادعى موافقة سيبويه لرأيه .

هذا و الذى اثبتنا انما هو قول سيبويه ! و لكن ما هو صحيح الاقوال ام على الاقل ما اصحها؟ فانها مسئلة تتطلب التصفح عن المبحث الآتى !

٢. مناقشة فى اختيار حق القول



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

قد وعدنا التعرض بغربلة الآراء و رد بعضها ثم اختيار الحق فيها . فهـا نحن الان بموضع الوفاء ، فنبدأ ان شاء الله بالشـلوبيـن ثم نستفسـرـ التعـالـيلـ و نـسـتـكـمـلـ الـبـحـثـ . هـذـاـ وـ لـمـ نـاتـ فـىـ ذـاـ مـبـحـثـ بـنـصـ عـبـارـاتـهـ لـانـهـ لـيـسـ هـنـاـ شـائـنـاـ التـدـخـلـ فـىـ هـذـهـ الـامـورـ بلـ كـنـاـ فـىـ المـبـحـثـ السـابـقـ عـلـىـ تـلـكـ الـمـهـمـةـ لـاـ لـاـنـ فـرـبـماـ نـذـكـرـ مـقـالـاتـهـ بـمـضـمـونـهـ لـاـ بـعـينـهـ .

١-٢. رد قول الشـلوـبـيـنـ!

فاعـلمـ انـ ماـ جـاءـ بـهـ اـبـنـ هـشـامـ وـ غـيرـهـ فـىـ رـدـهـ يـتـلـخـصـ فـىـ اـمـرـيـنـ : ١ـ اـمـتـنـاعـ الشـرـطـ فـىـ لـوـ كـالـبـدـيـهـىـ فـكـلـ مـنـ سـمـعـ : [لـوـ فـعـلـ]ـ وـ لـوـ كـانـ صـبـياـ فـهـمـ عـدـمـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ . ٢ـ جـواـزـ الـاسـتـدـرـاكـ بـعـدـ لـوـ وـ شـرـطـهـاـ فـىـ كـلـ مـاـ اـسـتـعـمـلـتـ لـوـ هـذـهـ .

وـ الصـحـيـحـ كـمـاـ قـالـ الاـسـتـاذـ الحـسـيـنـيـ اـفـادـنـاـ اللهـ مـنـ عـلـمـهـ انـ ذـلـكـ لـاـ يـكـفـىـ فـىـ رـدـهـ لـاـنـ الشـلـوـبـيـنـ قـدـ تـمـسـكـ بـقـوـلـ سـيـبـويـهـ كـمـاـ تـقـدـمـ فـلـهـذـاـ سـيـطـلـ رـأـيـهـ بـمـاـ مـضـىـ فـىـ تـبـيـنـ قـوـلـ سـيـبـويـهـ .

٢-١. تـنبـيـهـ

قد وـقـعـ الـهـفـوتـانـ فـىـ كـلـامـ السـيـدـ عـلـىـ خـانـ رـحـمـةـ اللهـ عـلـيـهـ ؛ـ مـرـءـ فـىـ نـقـلـ قـوـلـ اـبـنـ هـشـامـ وـ مـرـءـ فـىـ فـهـمـ مـرـادـهـ .ـ فـانـهـ قـالـ فـىـ الـحـدـائقـ :

«قـالـ اـبـنـ هـشـامـ الـأـنـصـارـيـ: وـ هـذـاـ الـذـىـ قـالـ^١ـ هـ كـإـنـكـارـ الـضـرـورـيـاتـ،ـ إـذـ فـهـمـ الـامـتـنـاعـ مـنـهـاـ كـالـبـدـيـهـىـ...ـ وـ لـهـذـاـ جـازـ اـسـتـدـارـكـ،ـ فـتـقـوـلـ:ـ لـوـ جـاءـنـىـ زـيـدـ لـأـكـرـمـتـهـ،ـ لـكـنـهـ لـمـ يـجـيـعـ.ـ»^{٢ـ(ـالـخـ)}

١ـ اـىـ الشـلـوـبـيـنـ وـ الـخـضـراـوىـ

٢ــ الـحـدـائقـ الـنـدـيـةـ فـىـ شـرـحـ الـفـوـانـدـ الـصـمـدـيـةـ،ـ صـ:ـ ٨٩٧ـ



الرّسالء اللّوّيّة فـى امتناع لو الشرطـيـة

و هذا ليس استدلال ابن هشام بل فعلا انه ليس بتعليق . لأن مجرد جواز الاستدراك لا يفيدنا فقد يجوز الاستدراك ايضا فى ان الشرطـيـة و غيرها مع انها لا تعتبر نافية او حرف امتناع. فان الذى يميز لو من سائر الادوات هو كونها دائم الجواز لاتيان الاستدراك بعدها فهذا هو المـيـز الرئـيـس . فلهذا قال ابن هشام ما هذا نصـه:

«و لهـذا يـصـحـ فـى كلـ مـوـضـعـ اـسـتـعـمـلـتـ فـيـهـ أـنـ تـعـقـبـهـ بـحـرـفـ»

الاستدراك»^١ (الخ)

اما سـهـوهـ فـى فـهـمـ مرـادـ ابنـ هـشـامـ فـقـولـهـ:

«و عـبـارـهـ اـبـنـ مـالـكـ فـىـ التـسـهـيلـ:ـ لوـ حـرـفـ شـرـطـ،ـ يـقـضـىـ اـمـتنـاعـ ماـ يـلـيـهـ وـ اـسـتـلـزـامـهـ لـتـالـيـهـ.ـ قـالـ اـبـنـ هـشـامـ:ـ وـ هـذـهـ أـجـودـ العـبـارـاتـ»^٢ (الخ)

فـانـ اـبـنـ هـشـامـ لـمـ يـقـلـ هـذـاـ بـلـ الـاـمـرـ بـالـعـكـسـ فـقـدـ اـورـدـ فـىـ المـغـنىـ إـشـكـالـاـ عـلـىـ كـلـامـ اـبـنـ مـالـكـ فـىـ الـكـافـيـهـ الشـافـيـهـ ثـمـ عـلـىـ كـلـامـهـ فـىـ التـسـهـيلـ.ـ فـلاـ وـاحـدـ مـنـ قـوـلـيـهـ يـعـجـبـهـ !ـ فـقـالـ فـىـ المـغـنىـ:

«وـ قـوـلـ اـبـنـ مـالـكـ:ـ حـرـفـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـتـفـاءـ تـالـ،ـ وـ يـلـزـمـ لـثـبـوـتـ ثـبـوتـ تـالـيـهـ...ـنـعـمـ فـىـ عـبـارـهـ اـبـنـ مـالـكـ نـقـصـ؛ـ فـإـنـهـ لـاـ تـفـيـدـ أـنـ اـقـتضـاءـهـ لـلـامـتنـاعـ :ـ فـىـ الـماـضـيـ،ـ فـإـذـاـ قـيـلـ «ـلوـ حـرـفـ يـقـضـىـ فـىـ الـماـضـيـ اـمـتنـاعـ ماـ يـلـيـهـ وـ اـسـتـلـزـامـهـ لـتـالـيـهـ»ـ كـانـ ذـلـكـ أـجـودـ العـبـارـاتـ»^٣ (الخ)

١. مـغـنىـ الـلـبـيـبـ،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٢٥٦ـ

٢.ـ الحـدـائقـ النـدـيـةـ فـىـ شـرـحـ الـفـوـائـدـ الصـمـدـيـةـ،ـ صـ ٨٩٧ـ

٣.ـ مـغـنىـ الـلـبـيـبـ،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٢٥٩ـ٢٦٠ـ



فكما ترى انه استشكل اولا على كلام ابن مالك في الكافية صراحة بان عبارته لا تدل على كونها في الماضي . ثم اورد الاشكال نفسه على التسهيل كنائية و تعرضا حيث جاء بعبارة التسهيل باضافة قيد (في الماضي) كى يتبهنا على نقص عبارته.

٢-٢. الرد على ابن الحاجب!

اما ابن الحاجب و تابعوه فلهم ايضا تعليلا . قال ابن الحاجب في الإيضاح:

«و ظاهرها الدلالة على أن الثاني متف، فيلزم منه انتفاء الأول ضرورة أن انتفاء المسبب يدل على انتفاء السبب، و ظاهر كلام النحوين في قولهم: لو: حرف يدل على امتناع الشيء لامتناع غيره أنهم يعنون بذلك امتناع الجواب لامتناع الشرط ... و ما ذكرناه أولى، لأن انتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب، لجواز أن يكون ثمة أسباب آخر، و انتفاء المسبب يدل على انتفاء كل سبب، فصح أن يقال: إنها يمتنع فيها الأول لامتناع الثاني ، لأن الثاني هو المسبب، فيدل انتفاءه على انتفاء السبب، ألا ترى إلى قوله تعالى: لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ كَفَسَدَتَا ، فإنما سيق للدلالة على انتفاء التعدد في الآلهة بامتناع الفساد، فدل امتناع الفساد على امتناع الآلهة، لأن امتناع تعدد الآلهة هو المقصود بالدلالة عليه هنا بامتناع الفساد، لا لأن امتناع الفساد لامتناع الآلهة لأمررين: أحدهما: أنه خلاف ما يفهم من سياق أمثال هذه الآية و الآخر: أنه لا يلزم من انتفاء الآلهة انتفاء الفساد، لجواز وقوع ذلك، و إن لم يكن تعدد في الآلهة، لأن المراد بالفساد هنا خروج هذا النظام الموجود في السموات والأرض عن حالة التي هو جار عليها في العادة، و ذلك جائز أن يفعله الله تعالى و إن انتفى تعدد الآلهة»^١ (الخ)

١. الإيضاح في شرح المفصل، ج ٢، ص: ٢٤٠-٢٣٧.



اما قوله فى رد الجمهور فسياتى نقد عبارتهم و لسنا نتعرض عليه الان و اما قوله السبب و المسبب فيه ضعف لما قاله الرضى من ان الشرط ليس يجب ان يكون سببا فالجيد ان يقال ان الشرط لازم و الجواب ملزوم. و اما ما احتاج به لدعم رأيه من التعليل فلا صحة فيه لان قوله : [ظاهرها الدلالة...] انما هو مجرد الدعوى و لم يستند بشيء. نعم ! لم اقل ان (لو) لا تدل على امتناع الجزاء و لكن ليس هناك فى كلامه ما يثبته . و ما قاله من ان انتفاء المسبب يدل على انتفاء السبب و ان مساق الآية يقتضى كذا و كذا ؛ ايضا باطل فان هناك خلطا بين ما يدل عليه اللفظ وما يستفاد من السياق و القراءن . فقد يمكننا ان نبني القياس الاستثنائي بيان الشرطـيـة ايضا فنقول : ان كان فيهما آلهـة فـسـدـتـا . فعليه ان يقول : ان الشرطـيـة ايضا تدل على امتناع الجواب ثم الشرط فـهـى حـرـفـ اـمـتـنـاعـ الاولـ لـامـتـنـاعـ الثـانـى !! فالحق ان ما يفهمـه ابنـ الحاجـبـ فىـ الآـيـةـ منـ اـمـتـنـاعـ الجـوـابـ بلاـوسـطـةـ : هو بـسـبـبـ مشـاهـدـتـهـ الخـارـجـ بلاـفسـادـ . وـ ماـ هـذـاـ الاـ شـئـ خـارـجـ عـمـاـ تـدـلـ عـلـيـهـ لـوـ . فـاذـنـ لـاـ فـرـقـ فـىـ الدـلـالـةـ عـلـىـ الـقـيـاسـ الـاسـتـثـانـيـ بـيـنـ لـوـ وـ إـنـ . إـلاـ انـهـ قدـ استـعـملـتـ فـىـ الآـيـةـ (ـلـوـ)ـ حتـىـ تـدـلـ عـلـىـ الـاسـتـحـالـةـ وـ هـذـاـ كـثـيرـ شـائـعـ بـاـنـ يـفـرـضـ فـرـضاـ مـسـتـحـيـلاـ لـمـقـامـ الـجـدـلـ فـتـقـولـ لـخـصـمـكـ : سـلـمـنـاـ لـوـ كـانـ هـذـاـ عـلـىـ الـفـرـضـ الـمـحـالـ صـحـيـحاـ لـكـانـ كـذاـ وـ كـذاـ .



فالحاصل ان الآية انما سيقت كما قال للاستدلال على نفي التعدد بنفي الفساد بيد ان لو ايضا على وضعه و ان المساق بالسياق. و الشاهد على كلامنا كما فى المغنى ان قوله لا يجرى فى كل الموارد فنحو (لو جئتني لاكرمتك) ليس ملائما لقوله.

٢-١. تنبـيـهـ

ذلك الذى رايته فى عباره ابن الحاجـبـ منـ رـدـهـ الجـمـهـورـ، يـبـيـنـ خطـأـ منـ قـالـ : [ـانـ ابنـ مـالـكـ هوـ اوـلـ منـ نـبـهـ عـلـىـ غـلـطـهـ الجـمـهـورـ وـ رـذـهـمـ]ـ فـانـ ابنـ الحاجـبـ متـقدمـ (ـابـنـ



الحاجب :٥٧٠ - ٦٤٦ هـ / ابن مالك : ٦٠٠ - ٦٧٢ هـ) و يدلّك على ذلك نكته على
مقدمة ابن الحاجب.

٣-٢. نقد قول الجمهور

اما قول الجمهور فواضح الفساد بمواضع ، جاء بكثير منها الشيخ السبكي^١. نحو قوله تعالى : { وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ما نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }^٢ و { وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلْمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمُ كُلَّ شَيْءٍ قُبْلًا مَا كَانُوا لَيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ }^٣ و { وَلَوْ كَانُوا فِي كُمْ ما قاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا }^٤ و { إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ }^٥ و ... وكذا ما نسب للنبي صل الله عليه و آله في بنت أبي سلمة «إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلّت لي، إنها لابنة أخي من الرّضاعة»^٦.

فكما قال ابن هشام انه اذا انتفى شيء ثبت نقشه . و ليس ثبوت نقيض الجواب في الآى المذكورة بمرضى . فلا امتناع هنا للجواب و سبب ذلك كما مضى في كلام ابن الحاجب ان انتفاء الملزم لا يوجب انتفاء اللازم كما لا يخفى . و قد اطالوا الكلام في مكافحة الجمهور بما ليس يخصنا من البحوث الاصولية و ... فقد تركناها لمن له التوسيع

اكثر من بضاعتنا المزجأة^٧.

١. راجع : عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ج ١، ص: ... - ٣٤٠.

٢. لقمان: ٢٧.

٣. الأنعام: ١١١.

٤. الأحزاب: ٢٠.

٥. يونس: ٩٦، ٩٧.

٦. معنى الليبيب، ج ١، ص: ٢٦٠.

٧. و مما يمكن المتطوع البحث عنها : الخلاف بين ابن هشام و السيوطي في استعمالات لو



٢-٣-١. الجمهور يدخل في المعركة ثانية بعد الانسحاب والهزيمة

إلى هنا قد انتهى ما جيء به لتخطئة الجمهور في كلام ابن الحاجب و ابن مالك و ابن هشام و أبناء الآخرين و لكن قد يقال لا تخطئوا الجمهور! بل انت انفسكم المخطئون فإن الجمهور لم يكونوا صبيا . فليست هناك فارق بين قولنا(معاشر المحققين) و بين قول الجمهور فالذى قد عنى الجمهور بامتناع الجواب ايضا، إنما هو امتناع القدر المساوى (اي الجواب الذى كان يحصل بسبب الشرط)لا مطلق الجواب و إنما الاهمال في عباراتهم لا في اعتقادهم فإن الجمهور المساكين كانوا في زمن قديم حقا ،لا يتبيّن فيه الأدب مبسوطا ، بل إنما كان يعني بالنحو اجمالا و اختصارا فهذا ليس ذنبهم ! فلم يكشفوا عن قصدهم لأنهم لم يكونوا يطربون و من ذلك انك لم تر في العين للخليل رحمة الله كلاما في لو الشرطية على الاطلاق بل إنما ذكر لو التمنية^١ فإنه لا ينكر لو الشرطية بل الأجمال دفعه إلى ذلك. هكذا قرره الاستاذ الحسيني مد ظله العالى . و هذا التلقيق قد حاول بدرالدين لاثباته في شرح التسهيل و استحسنه المرادى في الجنى و الشمونى في الآلفية و كثيرون غيرهم . و يتحصل على ما قالوا إن الجمهور إما قصدوا الغالب او الفهم العرفى و إما كان كلامهم في تقدير الممحظوظ. و اي ما تختبر فإن قول الجمهور نفس قول المحققين !



٤-٤. ابن هشام لم يعُد طليقا سليما من الاعتراض(المحققون في مرمى التنقية)

إن رأى ابن هشام و المحققين برأء من كثير من الاستشكالات و لكن قد يرد عليهم أن انتفاء القدر المساوى اي القدر المشترك يشكل في نحو آية الأقلام^٢ و حدث بنت أبي سلمة^٣ و نحوهما و ايضا لا عليه في أكثر الأمثلة حتى نقول ان العلة مساوية او اعم او غير ذلك . نعم ! اذا نظر بنظارة العقل فليس هناك اختلاف بين آية الأقلام و بين

١. فقال:[لو: حرفُ أمنية] راجع : العين / ٨ / ٣٤٨

٢٤. ص ٢

٣٤. ص ٣



الرسالة اللوّيّة في امتناع لو الشرطية

قولك لو جئتنى لاكرمتک من جهة امتناع الجواب فانك لو تقول فى المثال الثانى ان الاكرام الذى كان للمجىء متوف اى القدر المساوى فالالية فيها الامر كذلك فانه قد انتفى عدم نفاد الكلمات الذى مقارن بكون الاشجار اقلاما اى لم يقع بعد و هذا ليس بمعنى ان الكلمات قد نفدت بل انها من قبيل السالبة بانتفاء الموضوع . فيصحيح ان يقال:(لم يقع عدم نفاد الكلمات المقارن بكون الاشجار اقلاما) ولا يصح ايجابه بان يقال قد نفد الكلمات نفادا مقارنا بكون الاشجار اقلاما لان الموضوع فيه معذوم. كما يصح قولك : ليس ابو عيسى على نبينا و آله و عليه السلام له الجنسية دون قولك ابو عيسى له عدم الجنسية .

ولكن كل ذلك غير متفاهم غير متبادر عند العرب و لا شك ان بحثنا بحسب اللغة لا العقل . و اللغة هي ما يتبادر من الالفاظ عند اهلها فالمنطق هو ملاك الامر هنا لا المفهوم الموافقة او المخالفة فان ذلك ليس ما تدل عليه لفظ لو. ثم ان فهم الامتناع من اكثر الامثلة كالبدىءى فكما علل ابن هشام على امتناع الشرط بيداهته نحن ايضا نعمل على امتناع الجواب بيداهته فهذا هو ما يفهم من كلام الجمهور بلا تقدير و تكلف .



٤-٥. خطوات أخيرة الى الصواب

فلو تأملت لترى كل الموارد يمتنع فيها الجواب الا ببعضها يمكن جمعه فى اسلوب واحد و هو استعمال لو هذه مع لفظ « ايضا» او «رغم ذلك» او نحوهما . فانما لا امتناع للجواب فى هذا الاسلوب . و لتوضيح ذلك انظر فى هاتين العبارتين :

- لو كنت تدرس ما فشلت !

- لو كنت تدرس ايضا ما فشلت !

فالعبارة الاولى تقولها حينما قد فشل مخاطبك و انت تعظه و تتصح له والثانية تقولها عندما كان مخاطبك عبقريا لم يدرس و مع ذلك قد نجح فى الاختبار فتشجعه فى



الرّساله اللّوّيّه في امتناع لو الشرطية

الدرس والجد ، كى يتطور و يترقى اكثـر . فـكما ترى قد تقلب المعنى باضافـه القيد المذكور فالعبارة الاولى لا شـك فيها انـ الجـزئـين مـمـتنـعـان وـ الثـانـيـه واـضـحـ فـيـها عـدـمـ اـمـتـنـاعـ الجوـابـ . فـاـذا تـَدـبـِرـ تـجـدـ كلـ ماـ لـاـ اـمـتـنـاعـ فـيـهـ ،ـ هوـ منـ قـبـيلـ العـبـارـهـ الثـانـيـهـ الاـ اـنـهـ كـثـرـاـ يـحـذـفـ لـفـظـ «ـايـضاـ»ـ وـ نـحـوهـ دـوـنـ معـناـهـ اـىـ يـبـقـىـ المـعـنـىـ عـلـىـ حـالـهـ وـ يـقـدـرـ الـلـفـظـ فـيـتوـهـمـ انـ (ـلوـ)ـ لـاـ تـدـلـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ الجوـابـ .

فالحسن ان نترك لو على ما يفهم منها من امتناع الجـزـئـينـ ثمـ نـجـعـ الـاسـلـوبـ الـاخـيرـ قـسـماـ بـرـأـسـهـ فـنـقـسـمـ لـوـ الشـرـطـيـهـ المـاضـيـهـ كـمـاـ فـعـلـهـ السـامـرـائـيـ وـالـجامـيـ (ـبـاـخـتـالـفـ ماـ)ـ عـلـىـ قـسـمـيـنـ :ـ ١ـ -ـ قـسـمـ يـدـلـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ الثـانـيـ لـاـمـتـنـاعـ الـاـولـ ٢ـ -ـ وـ قـسـمـ لـاـ دـلـالـهـ فـيـهـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ الثـانـيـ بـلـ اـنـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ الـاـولـ وـ التـعلـيقـ وـ هـذـاـ مـاـ تـسـتـعـمـلـ فـيـهـ لـوـ مـقـيـدـهـ بـ اـيـضاـ اوـ نـحـوهـاـ .ـ وـ عـلـيـهـ كـثـيرـ مـنـ الـمـوـاضـعـ التـىـ اـسـتـعـمـلـتـ فـيـهـ لـوـ الـوـصـلـيـهـ!

٣. الخاتمة

اما بعد فقد اردت ان اجمع مسائل تتعلق بـ لـوـ الشـرـطـيـهـ لمـ اـقـدـرـ انـ اـطـرـحـهاـ خـلالـ المـبـحـثـيـنـ الـمـاضـيـيـنـ فـافـرـدـتـ لـهـاـ مـبـحـثـاـ.

پـرـكـالـ جـامـعـ عـلـومـ اـشـانـ

٣-١. غـلـطـهـ الشـاطـئـ بـأـلـفـ!ـ (ـمـنـ الـمـازـالـقـ النـحـويـهـ :ـ دـخـولـ الفـاءـ فـيـ جـوابـ لـوـ)ـ منـ الغـرـائـبـ اـنـ مـنـ اـكـابـرـ الـعـلـمـاءـ هـنـاكـ كـثـيرـونـ يـدـخـلـونـ الفـاءـ فـيـ جـوابـ لـوـ وـ لـيـسـ هـذـاـ الاـ سـهـواـ شـائـعاـ لـانـهـ مـمـنـوعـ الاـ فـيـ الشـذـوذـ.ـ جاءـ فـيـ المـطـولـ :



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

«و لو سلم فالمعنى انه عربى الاسلوب و النظم و لو سلم فباعتبار الاعم الاغلب»^١

(الخ)

و فى جواهر الكلام ذلك الكتاب الفقهي العظيم :

«ثم أنه لو كان هناك ما اختبر بالوزن بلغ المقدار المعلوم و لكنه بالمساحة لا يبلغ و بالعكس فهل تجرى عليه أحكام الكريهة أولا؟ و الظاهر ان المساحة على المشهور تزيد على الوزن في المشهور فما معنى هذا التقدير؟»^٢ (الخ)

و فيه :

«المسألة (الثانية) لو ذكرت الوقت و نسيت العدد ففيها صور أربع:...»^٣ (الخ)

و ايضا :

«و لو سلم فيها الخاص المقدم عليها»^٤ (الخ)

و ما اكثر هذا الخطأ في قولهم «لو سلم...» كما في كلام التفتازاني . و نحوه عبارة ابن هشام في المعنى :

«ولو سلم قول الغراء فلما يسلم أن الحسبان في الآية ظن بل اعتقاد وجزم»^٥ (الخ)

و في الاوضاع:

«قالوا: لو سلمنا بأن الاسم الذي دخلت عليه "من" هو الفاعل، فلا نسلم بأنه لم يتقدم عليه نفي أو استفهام بهل»^٦ (الخ)

١. كتاب المطول و بهامشه حاشية السيد ميرشريف، ص: ١٧.

٢. جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ١، ص: ١٨١

٣. نفس المصدر ج ٣، ص: ٣٠٥

٤. نفس المصدر ج ٦، ص: ١٢٠

٥. مغني الليب عن كتب الأعرايب (ص: ٧٩٢)

٦. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (٢٢ / ٣)



و الطريق انه نفسه قد حكم في موضع آخر من المعنى ، بضعف وقوع الفاء في جواب لو حيث ذكره بــ قيل . و الى ندوره و قلته قد أشار كثيرون و الذى وقع منه في الفصيح هو شعر قد يسع غير ذلك من التركيب اي يتحمل غيره و لا يثبت ضابط بما فيه الاحتمال (اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال) فالذى يبدو ان وقوعها في جواب لو مضطرب غير ثابت في كلام العرب. فكيف يجرؤ هولاء المتاخرون ان يقيسوا عليه و يستعملوه بكثرة . فانك تجده في كتبهم بغزاره و لم اذكر منه الا مثقال ذرء!

٣-٢. لا اوراق جنسية لــ لو فانها مجھولة النسب

لو حرف شرط ام لا ؟ انها مسئلة احتلبت النقاش بين اصحاب الخلاف . قال السيد في الحدائق:

«احتل了一 في عدّ لو المذكورة من حروف الشرط. قال الزمخشري و ابن مالك لو حرف شرط، و أبى قوم تسميتها حرف شرط، لأنّ حقيقة الشرط أنّما يكون في الاستقبال، و لو إنّما هي للتحقيق في المضى، فليست من أدوات الشرط، قاله المرادى في الجنى الدانى، و الأول هو المشهور، و لذا سمّاها المصنّف شرطية». ^١ (الخ)

حكاية غريبة



هناك بيتان من شواهد لو بحكاية ذكرها السيد سلمت
ولو أنّ ليلى الأخيلية سلمت على دوني جندل و صفائح
إليها صدى من جانب القبر صائح

زقا بزاء و قاف: صاح، و الصدى هنا طائر يخرج من رأس المقتول، إذا بلى بزعم الجاهلية، و يتصرف على كثير زقا برقا براء مهمّلة، و الصواب ما ذكرناه، من غريب ما يحكى أنّ ليلى الأخيلية هذه مررت بقبر توبه صاحب هذا الشعر فوقفت عليه، و سلمت، و قالت: لم أعهدك يا توبه كاذباً لست القائل : ولو أنّ ليلى الأخيلية سلمت...

١. الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية، ص: ٨٩٩.



الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

و قد سلمت فأين ما قلت؟ فبینا هی كذلك إذا طائر كان هناك فأحسن بالبعير ففرّ
طائرا يصيغ، فنفر البعير، فسقطت ليلي من عليه ميتة، و دفنت إلى جانبه.^١

٣-٣. الكلمة الأخيرة

و قد كنت أودّ لو ابحث عن كل آية من القرآن استعملت لو فيها و ابين عددها و عدد
لو الشرطية الماضوية منها و قد بدأت بمحاولات مبدئية و لكن قد ضيقني الوقت
والاطالة ، فلم أوفق ان أؤديه . فنسأله التوفيق و اليه ننيب.

الزبدة

انه هناك في دلالة لو الشرطية الماضوية على الامتناع أقوال خمسة :

الف. انها تدل على امتناع الجواب لامتناع الشرط

ب. حرف يدل على التعليق في الماضي و امتناع الشرط فحسب

ج. حرف لا يدل على الامتناع في شيء

د. يدل مرة على امتناع الشرط لامتناع الجواب و احيانا لا يدل على شيء من الامتناع

ه. انها تدل على امتناع الجزء لامتناع الشرط احيانا و في بعض الاحيان غير دالة على
شيء من الامتناع و قال سيبويه :[و أما لو فلما كان سيقع لوقوع غيره .] و كلامه يوذر
انه على القول الثاني.

و الحق والله اعلم ان لو كما في القول الخامس على قسمين مشتركين اشتراكا لفظيا :

١- قسم يدل على امتناع الثاني لامتناع الاول ٢- و قسم لا دلالة فيه على امتناع الثاني
بل انما يدل على امتناع الاول و التعليق و هذا كله اسلوب واحد و هو ما تستعمل فيه لو
مقيدة بـ « ايضاً » او نحوها . و عليه كثير من المواقع التي استعملت فيه لو الوصلية !! من
المزالق النحوية : دخول الفاء في جواب لو و الصحيح انه لا يثبت من كلامهم.

١. الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية، ص: ٩٠٠



المآخذ

١. ابن الحاجب، عثمان بن عمر، الإيضاح في شرح المفصل، جزءان، دار سعد الدين
- دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى.
٢. ابن السراج، محمد بن سرى، الأصول في النحو، جزءان، مكتبة الثقافة الدينية -
قاهره - مصر، الطبعة: الأولى.
٣. ابن عربشاه، ابراهيم بن محمد، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، جزءان، دار
الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
٤. ابن عصفور، على بن مومن، شرح جمل الزجاجي، ٣ أجزاء، دار الكتب العلمية
- بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
٥. ابن مالك، محمد بن عبد الله، شرح التسهيل، ٣ أجزاء، ذوى القربي - قم -
ایران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ق.
٦. _____ شرح الكافية الشافعية، جزءان، دار الكتب العلمية -
بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
٧. ابن مالك، محمد بن محمد، شرح ألفية ابن لابن الناظم، جزء واحد، ناصر
خسرو - تهران - ایران، الطبعة: الثانية، ١٣٦٢ هـ - ش.
٨. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ١٥ جزءاً، دار صادر - بيروت - لبنان،
الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ - ق.
٩. ابن هشام، عبد الله بن يوسف، مغني الليبب، جزءان، مكتبة سماحة الشيخ
المرعشى النجفى(ره) - قم - ایران، الطبعة: الرابعة.
١٠. _____ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ٤ أجزاء، دار
الجيل - بيروت - لبنان، الطبعة: الخامسة، ١٩٧٩.





الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

- الأخفش، سعيد بن مساعدة، معانى القرآن للأخفش، جزءان، مكتبة الخانجي - ١١. قاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ ق.
- الأزهري، محمد بن احمد، تهذيب اللغة، ٨ أجزاء، برنامج المكتبة الشاملة، موقع الوراق (<http://www.alwarraq.com>) . ١٢.
- الاصفهاني، المجلسى الثانى، محمد باقر بن محمد تقى، بحار الأنوار، ١١١ جزءاً، دار إحياء التراث العربى - بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ ق. ١٣.
- الأنبارى، عبد الرحمن بن محمد، الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحوين: البصريين والковيين، جزءان، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ ق. ١٤.
- البطليوسى، عبدالله بن محمد، الحل فى شرح أبيات الجمل، برنامج المكتبة الشاملة، موقع الوراق (<http://www.alwarraq.com>) . ١٥.
- التفتازانى، مسعود بن عمر، كتاب المطول و بهامشه حاشية السيد ميرشريف، جزء واحد، مكتبة الداوري - قم - ايران، الطبعة: الرابعة. ١٦.
- الجامى، عبد الرحمن بن احمد، شرح ملا جامى على متن الكافية فى النحو، جزءان، دار إحياء التراث العربى - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى. ١٧.
- الجوارنة، يوسف عبد الله، بحوث فى اللغة، جزء واحد، برنامج المكتبة الشاملة، المصدر: اتحاد كتاب العرب. ١٨.
- حسن، عباس، النحو الوافى مع ربطه بالأساليب الرفيعة و الحياة اللغوية المتجددة، ٤ أجزاء، ناصر خسرو - تهران - ايران، الطبعة: الثانية، ١٣٦٧ هـ ش. ١٩.
- الحمزاوى، علاء إسماعيل، السلب ومظاهره فى العربية دراسة تطبيقية على روایة شجرة البوس، قسم اللغة العربية كلية الآداب جامعة المنيا، برنامج المكتبة الشاملة. ٢٠.
- الرازى، أحمد بن فارس، الصاحبى فى فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب فى كلامها، جزء واحد، الناشر: محمد على بيضون، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ق. ٢١.



الرسالة اللوّيّة في امتناع لو الشرطية

- .٢٢. رضى الدين الاستر آباذى، محمد بن حسن، شرح الرضى على الكافـية، ٤ أجزاء، موسسة الصادق للطبـاعة و النـشر - تهران - ایران، چاپ: ١، ١٣٨٤ هـ.ش.
- .٢٣. الزبيـدى، الحنـفى، محبـ الدين، سـيد محمدـ مرتضـى الحـسينـى، تاجـ العـروـسـ من جـواـهـرـ القـامـوسـ، ٤٠ جـزـءـ، دـارـ الـهـدـائـيـةـ، بـرـنـامـجـ المـكـتبـةـ الشـاملـةـ.
- .٢٤. الزجاجـىـ، عبدـ الرـحـمـنـ بنـ إـسـحـاقـ، الـلـامـاتـ، جـزـءـ وـاحـدـ، دـارـ الـفـكـرـ - دـمـشـقـ - سورـيـهـ، الطـبـعـةـ : الثـانـيـةـ ، ١٤٠٥ هـ.قـ.
- .٢٥. حـروفـ المعـانـىـ وـالـصـفـاتـ، جـزـءـ وـاحـدـ، مؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ - بيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ: الـأـولـىـ، ١٩٨٤ مـ.
- .٢٦. السـامـرـائـىـ، فـاضـلـ صـالـحـ، معـانـىـ النـحـوـ، ٤ أـجزـاءـ، مؤـسـسـةـ التـارـيـخـ الـعـرـبـىـ، نـشـرـ كـمـالـ الـمـلـكـ، الطـبـعـةـ: الـأـولـىـ، ١٤٣٤ هـ.قـ.
- .٢٧. السـبـكـىـ، عـلـىـ بـنـ عـبـدـ الـكـافـىـ، عـرـوـسـ الـأـفـرـاحـ فـىـ شـرـحـ تـلـخـيـصـ الـمـفـتـاحـ، جـزـءـانـ، المـكـتبـةـ الـعـصـرـيـةـ - بيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ: الـأـولـىـ.
- .٢٨. السـكـاكـىـ، مـحمدـ بـنـ أـبـىـ بـكـرـ، مـفـتـاحـ الـعـلـومـ، جـزـءـ وـاحـدـ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ - بيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ: الثـانـيـةـ، ١٤٠٧ هـ.قـ.
- .٢٩. سـيـبـوـيـهـ، عـمـرـ بـنـ عـثـمـانـ، الـكـتـابـ، ٤ أـجزـاءـ، مـكـتبـ الـخـانـجـىـ - الـقـاهـرـةـ - مـصـرـ، الطـبـعـةـ: الثـالـثـةـ، ١٤٠٨ هـ.قـ.
- .٣٠. السـيـوطـىـ، عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـىـ بـكـرـ، الـأـشـبـاهـ وـ الـنـظـائـرـ فـىـ النـحـوـ، ٤ أـجزـاءـ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ - بيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ: الثـانـيـةـ.
- .٣١. هـمـمـ الـهـوـامـعـ شـرـحـ جـمـعـ الـجـوـامـعـ فـىـ النـحـوـ، ٣ أـجزـاءـ، دـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـىـ - بيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ: الـأـولـىـ.
- .٣٢. الصـبـانـ، مـحمدـ بـنـ عـلـىـ، حـاشـيـةـ الصـبـانـ عـلـىـ شـرـحـ الـأـشـمـونـىـ عـلـىـ أـلـفـيـةـ اـبـنـ مـالـكـ وـ مـعـهـ شـرـحـ الشـوـاهـدـ لـلـعـيـنـىـ، ٤ أـجزـاءـ، المـكـتبـةـ الـعـصـرـيـةـ - بيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ: الـأـولـىـ.





الرسالة اللوئيّة في امتناع لو الشرطية

٣٣. الفراء، يحيى بن زياد، معانى القرآن، ٣ أجزاء، دار المصرية - مصر، الطبعة: الاولى، بي تا.
٣٤. الفراهيدى، الخليل بن أحمد، العين، ٨ أجزاء، دار ومكتبة الهلال، برنامج المكتبة الشاملة.
٣٥. المدرس الافغاني، محمد على، الكلام المفيد للمدرس و المستفيد في شرح الصمدية، جزء واحد، هجرت - قم - ايران، الطبعة: الاولى، ١٤٠٣ هـ ق.
٣٦. المدنى، عليخان بن احمد، الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية، جزء واحد، ذوى القربى - قم - ايران، الطبعة: الاولى.
٣٧. المرادى، ابن أم قاسِم، الجنى الدانى في حروف المعانى، برنامج المكتبة الشاملة، موقع الوراق (<http://www.alwarraq.com>) .
٣٨. النجفى، صاحب الجواهر، محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ٤٣ جزءاً، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤٠٤ هـ ق.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی